زيادات يونس بن حبيب وتعليقات على مسند أبي داود الطيالسي

تأليف
الأستاذ الدكتور عواد الخلف
أستاذ الحديث وعلومه ورئيس قسم أصول الدين
بجامعة الشارقة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن جهود علماء الحديث في خدمة السنة النبوية قد تنوعت، وتعددت ما بين روايةٍ للأحاديث، وشرحٍ لها، وضبطٍ للروايات، ونقدٍ لها.

ومن بين تلك الجهود أن يضيف راوي الكتاب أو من دونه فيه بعض مروياته عن شيوخه مع تمييزه لها عن مرويات صاحب الكتاب، وهو ما يعرف بعلم زيادات الرواة.

وقد كان لكتاب المسند للإمام أبي داود الطيالسي نصيبٌ من تلك الزيادات، حيث زاد عليه تلميذه أبو بشر يونس بن حبيب أحاديث، من روايته عن شيوخٍ آخرين، أو روايته عن شيخه أبي داود في كتابٍ آخر غير المسند، فكان هذا البحث لجمع ودراسة تلك الزيادات و التعليقات وأسميته"زيادات يونس بن حبيب وتعليقاته على مسند أبي داود

الطيالسي".

أسباب اختيار البحث:

١. جدة الموضوع؛ حيث لم أقف على دراسةٍ لزيادات أبي بشر على مسند أبي داود الطيالسي.

٢. الحاجة إلى معرفة علم الزيادات، وتأصيله عمليًّا؛ حيث أغفلت كتب المصطلح المتقدمة هذا الفن.

٣. استخلاص فوائد إسنادية ومتنية من تلك الزيادات.

خطة البحث:

اتبعت في هذا البحث –بعد المقدمة السابقة– الخطة الآتية:

التمهيد: في ذكر ترجمة موجزة لأبي بشر الأصبهاني.

المبحث الأول: الزيادات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الزيادات.

المطلب الثاني: نصوص الزيادات.

المبحث الثاني: التعليقات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التعليقات.

المطلب الثاني: نصوص التعليقات.

الخاتمة، وفيها أبرز نتائج البحث.

منهج البحث:

سلكتُ في هذا البحث المنهج الآتي:

١. اتبعتُ المنهج الاستقرائي، وذلك باستقراء مسند الإمام أبي داود؛ للوقوف على نصوص الزيادات، والتعليقات.

٢. قمتُ بتخريج أحاديث الزيادات متبعًا طريقة التخريج الموسع، وحرصتُ أن أخرج الزيادة عن صاحبها، أو شيخه قدر الإمكان.

٣. لم أحكم على أحاديث الزيادات إذا كانت في الصحيحين أو أحدهما، وإن لم تكن فيهما فقد حكمتُ عليها معتمدًا على أقوال نقّاد الحديث.

٤. درستُ من رجال الإسناد ما ورد في زيادات الرواة، معتمدًا على أقوال أئمة الجرح والتعديل في كل راوٍ.

هذا، والله الكريم أسأل السداد في القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلّ اللهم وسلّم على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد: ترجمة موجزة لأبي بشر[1]

اسمه ونسبه:

هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر، أبو بشر العجلي مولاهم، الأصبهاني. المحدّث المشهور، المقرئ، الثقة، الحجة، الصالح، الجليل، راوية مسند الطيالسي.

شيوخه وتلاميذه:

سمع أبو بشر من: أبي داود سليمان بن داود الطيالسي، والحسين بن حفص، وقتيبة بن مهران، وبكر بن بكار، وعامر بن إبراهيم، ومحمد بن كثير الصنعاني، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرايني، وابن أبي حاتم الرازي، وأبو محمد عبد الله بن جعفر الأصبهاني -حدَّث عنه بالمسند-، وغيرهم.

روايته للمسند:

كان يونس بن حبيب مجدًّا في طلب العلم، حريصًا على السماع من

(١) تنظر ترجمته في: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ٩/ ٢٣٧-٢٣٨، والثقات، لابن حبان ٩/ ٢٩٠-٢٩١، وفتح الباب في الكنى والألقاب، لابن منده ١٦٢، وتاريخ أصبهان، لأبي نعيم الأصبهاني ٢/ ٣٢٤، والأنساب، للسمعاني ١٢/ ٤٠-٤١، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لابن نقطة ٤٨٨-٤٩٠، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ١٢/ ٥٩٦-٥٩٧، وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري ٢/ ٤٠٦، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد ٣/ ٢٨٩.

أبي داود الطيالسي، فما أن وطأت قدما الطيالسي أصبهان حتى سارع للسماع منه، قال أبو بشر: "قدم علينا أبو داود الطيالسي، وأملى علينا من حفظه مئة ألف حديث، أخطأ في سبعين موضعًا، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا: بأني أخطأت في سبعين موضعًا، فأصلحوها"(١).

ويبدو من النص السابق أن علاقة أبي بشر بشيخه لم تنته برحيله عن أصبهان، بل إن أبا بشر متابعٌ لشيخه، حيث راسله شيخه بعد رجوعه للبصرة، ومراجعته لكتابه، فأمره بإصلاح ما أخطأ فيه، فنعم الشيخ والتلميذ!

وكان من محصلة ذاك الحرص أنه إن ذُكر مسند الطيالسي فلابد أن يُذكر أبو بشر، وقد اشتُهر بذلك، فيقال له: صاحب مسند أبي داود الطيالسي، وراوي مسند الطيالسي، قال أبو نعيم الأصبهاني عنه: "كان من أروى الناس عن أبي داود"(٢).

وفاته:

توفي سنة ٢٦٧هـ(٣)، رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً.

---

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي ١/ ٢٤٠.

(٢) تاريخ أصبهان ٢/ ٣٢٤.

(٣) وقال السمعاني: "توفي قبل الثلاث مئة".

المبحث الأول: الزيادات

يتناول هذا المبحث التعريف بالزيادات من الناحية النظرية، ثم ذِكْر الجانب العملي بإيراد نصوص الزيادات، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: تعريف الزيادات

عرفها الأستاذ الدكتور عبد الله دمفو بـ: " الأحاديث التي يرويها راوية كتابٍ ما على مؤلف ذلك الكتاب، إمَّا استخراجًا عليه، فيلتقي معه في شيخه أو شيخ أعلى، أو استقلالًا بإيراده حديثًا مختلفًا في سنده ومتنه"(١).

وعرفها الأستاذ الدكتور دخيل اللحيدان بـ: "إضافة راوي الكتاب فيه ما ليس منه من مروياته أو مرويات مؤلفه في كتاب آخر، مع تمييزه لها، وتكون من تلميذ مؤلف الكتاب الراوي له، وتكون ممن دونه"(٢).

والتعريفان فيهما طول، والتعريف الأول أخص من الثاني، وليس فيه كل صور الزيادات، كزيادات من دون راوية الكتاب من غير طريق المصنف، كزيادة القطيعي على المسند من غير طريق الإمام أحمد، وقد سماها زيادة: شيخ الإسلام ابن تيمية، والذهبي، وابن حجر،

(١) إبراهيم بن محمد بن سفيان رواياته وزياداته وتعليقاته على صحيح مسلم، لعبد الله دمفو ١٨٥.

(٢) زيادات القطيعي على مسند الإمام أحمد دراسة وتخريجًا، لدخيل اللحيدان ١١٦.

وغيرهم(١).

ويمكن تعريف الزيادات بـ: "ما رواه راوية الكتاب أو من دونه فيه عن غير المصنف، أو عنه من مروياته في غير هذا الكتاب مع تمييزها".

ولعلّ هذا التعريف المختصر يشمل كل ما ذكره الأستاذان الفاضلان في التعريفين السابقين، فهو يشمل كل ما رواه راوية الكتاب أو من دونه "فيه": أي في الكتاب، ويخرج بذلك ما رواه الراوية أو من دونه خارج الكتاب، ككتبهم مثلًا. و"عن غير المصنف": لإخراج ما رواه الرواة في الكتاب عن المصنف.

ويدخل في التعريف ما رواه الراوية أو من دونه عن غير المصنف سواءً كان ذلك استخراجًا أم استقلالًا.

ويدخل في التعريف ما رواه الراوية أو من دونه عن المصنف من مروياته في غير هذا الكتاب مع تمييز الراوي لهذه الرواية أنها عن المصنف في كتابٍ آخر له غير هذا الكتاب المروي.

* * *

(١) ينظر: المنتقى من منهاج الاعتدال، للذهبي ٤٦٠، والمعجم المفهرس، لابن حجر ١٢٩، والقول المسدد في الذب عن مسند أحمد، لابن حجر ٤، ومقدمة تحقيق المسند، لأحمد شاكر ١/ ١٧، زيادات القطيعي على مسند الإمام أحمد دراسة وتخريجًا ١٢٣.

المطلب الثاني: نصوص الزيادات

زاد أبو بشر الأصبهاني على شيخه أبي داود الطيالسي زيادات من روايته عن شيخه من غير المسند، ومن روايته من غير طريق شيخه أبي داود أيضًا.

وجاءت بعض تلك الزيادات متصلة الإسناد، وبعضها الآخر جاءت بصيغة فيها انقطاع، وهذه النصوص الآتية تبين جميع ذلك:

الحديث الأول:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عُبَيْدة حدثني، ولكنه عبد الرحمن بن الأسود(١)، عن عبد الله، قال: «دخل النبي ﷺ الغائطَ، فاتَّبعتُه فوضعتُ له حَجَرين ورَوْثَة. قال: فخرج فأخذ الحجرين، ورمى بالرَّوْثَة، وقال: إنه رِجْسٌ»(٢).

قال أبو بشر: "أظن غير أبي داود يقول: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه"(٣).

---

(١) قال ابن حجر: "وإنما عدل أبو إسحاق عن الرواية عن أبي عبيدة إلى الرواية عن عبد الرحمن مع أن رواية أبي عبيدة أعلى له؛ لكون أبي عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، فتكون منقطعة، بخلاف رواية عبدالرحمن فإنها موصولة... فمراد أبي إسحاق هنا بقوله: ليس أبو عبيدة ذكره، أي: لست أرويه الآن عن أبي عبيدة، وإنما أرويه عن عبد الرحمن"، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر ١/ ٢٥٧.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (٢٨٥).

(٣) المسند ١/ ٢٣١.

التراجم:

عبد الرحمن بن الأسود: هو عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد، أبو حفص النخعي، الكوفي. التابعي، الثقة، العالم العامل. سمع من: عائشة، وأبيه، وغيرهما، وروى عنه: العلاء بن زهير، وأبو إسحاق الهمداني، وغيرهما. وروى له الجماعة. توفي سنة ٩٩ه[١].

الأسود بن يزيد: هو الأسود بن يزيد بن قيس، أبو عمرو -أو أبو عبد الرحمن- النخعي الكوفي. المخضرم، الثقة، الفقيه، المكثر، العابد. روى عن: بلال بن رباح، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، وغيرهما، وروى عنه: إبراهيم بن يزيد النخعي، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهما. روى له الجماعة. توفي سنة ٧٤ه أو ٧٥ه[٢].

التخريج:

هذه الزيادة أوردها أبو بشر بصيغة فيها انقطاع، وقد أخرج الحديث:

البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب لا يستنجى بروث (١٥٦) عن أبي نُعيم الفضل بن دُكين، والنسائي في سننه: كتاب الطهارة،

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٥/ ٢٥٢، والكنى والأسماء، لمسلم ١/ ٢٠٠، والكاشف، للذهبي ١/ ٦٢١، والتقريب، لابن حجر ٣٣٦.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد ٦/ ٧٠-٧٥، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي ٣/ ٢٣٣-٢٣٥، والكاشف ١/ ٢٥١، والتقريب ١١١.

باب الرخصة في الاستطابة بحجرين (٤٢)، وفي السنن الكبرى: كتاب الطهارة، الاكتفاء في الاستطابة بحجرين (٤٣) عن أحمد بن سليمان، عن أبي نُعيم، وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة (٣١٤) عن أبي بكر الباهلي، عن يحيى بن سعيد القطان، وأحمد في مسنده: (٣٩٦٦) عن يحيى بن آدم، و(٤٠٥٦) عن سليمان بن داود الطيالسي[1]، وابن أبي شيبة في مسنده: (٤٢٤) عن يحيى بن آدم، والبزار في مسنده: (١٦٤٦) عن عمرو بن علي، عن أبي داود ومعاذ بن معاذ، وأبو يعلى في مسنده: (٥١٢٧) عن محمد بن أبي بكر، عن يحيى القطان، والطحاوي في شرح معاني الآثار: كتاب الطهارة، باب الاستجمار (٧٤٤) عن أحمد بن داود، عن مسدد، عن يحيى القطان، والطبراني في المعجم الكبير: (٩٩٥٣) عن محمد بن النضر الأزدي، عن أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني. وعن محمد بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه. وعن أبي مسلم الكشي، عن عمرو بن مرزوق، وأخرجه الدارقطني في العلل: ٥/ ٢٨ من طريق أبي نُعيم وحفص بن عمر الطنافسي، والبيهقي في سننه الكبرى: كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الإنقاء دون ما نُهي عن الاستنجاء به (٥٢٦) من طريق أبي نُعيم وأحمد بن يونس، وفي كتاب الصلاة، باب نجاسة الأبوال والأرواث وما خرج من مخرج حي

(١) جاء هذا الإسناد على الصواب.

(٤١٤٤) من طريق أحمد بن يونس كلهم (أبو نُعيم، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن آدم، وسليمان بن داود الطيالسي، وأحمد بن عبد الملك الحراني، وعمرو بن خالد الحراني، وعمرو بن مرزوق، وأحمد بن يونس، وحفص بن عمر الطنافسي) عن زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه.

وأخرجه من طريق عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه:

ابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الطهارات، ما كره أن يستنجى به ولم يرخص فيه (١٦٥٠)، والبزار في مسنده: (١٦١١)، والطبراني في المعجم الكبير: (٩٩٥٤) (٩٩٥٥) (٩٩٥٨) (٩٩٥٩)، والبيهقي في سننه: كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الإنقاء دون ما نُهي عن الاستنجاء به (٥٢٧) كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه.

توضيح:

روى أبو داود الطيالسي هذا الحديث بإسنادٍ خطأ، فقال فيه: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الله رضي الله عنه، فنبَّه تلميذه أبو بشر من خلال زيادته التي فيها انقطاع على ذلك، مشيرًا إلى الإسناد الصواب، وهو: عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله رضي الله عنه.

وتجدر الإشارة إلى أن إسناد هذا الحديث قد اختلف فيه اختلافًا

شديدًا(١)، وأصحّ تلك الأسانيد هي التي أشار إليها أبو بشر في زيادته، وهو الإسناد الذي ارتضاه البخاري، قال الدارقطني: "أحسنها إسنادًا الأول الذي أخرجه البخاري، وفي النفس منه شيء لكثرة الاختلاف عن أبي إسحاق، والله أعلم"(٢)، وقال ابن حجر: "والذي يظهر أن الذي رجحه البخاري هو الأرجح"(٣).

الحديث الثاني:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر: «أن إمامًا لأهل مكة سلَّم تسليمتين، فقال عبد الله: أنَّى عَلِقَها(٤)؟!»(٥).

حدثنا يونس، قال: "وحُدِّثت أن غير أبي داود قال عن شعبة، قال عبد الله: أنَّى عَلِقَها؟! كان رسول الله ﷺ يفعله"(٦).

---

(١) ينظر في بيان ذلك: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني ٥/ ١٨-٢٧. وقد حكم الترمذي على هذا الحديث بالاضطراب، الجامع ١/ ٢٥، ولكن ابن حجر رد هذه الدعوى بما يشفي الغليل، ينظر: مقدمة فتح الباري ١/ ٣٤٨-٣٥٠.

(٢) الإلزامات والتتبع ٢٣٠.

(٣) مقدمة الفتح ١/ ٣٤٨.

(٤) قال النووي: "أي: من أين حصَّل هذه السنة وظفر بها"، شرح النووي على مسلم ٥/ ٨٢-٨٣.

(٥) أخرجه الطيالسي في مسنده: (٣٦٢).

(٦) المسند ١/ ٢٨٣.

التراجم:

شعبة: هو شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام العتكي مولاهم، الواسطي، ثم البصري. أمير المؤمنين في الحديث، الثقة، الثبت، الحجة، الحافظ، المتقن. سمع من: معاوية بن قرة، والحكم بن عتيبة، وخلق، وروى عنه: سفيان الثوري، ويحيى القطان، وخلق. روى له الجماعة. توفي سنة ١٦٠هـ(١).

عبد الله بن مسعود: هو عبد الله بن مسعود بن غافل، أبو عبد الرحمن الهذلي. صحابي جليل، من السابقين الأولين، ومن كبار علماء الصحابة، مناقبه جمة. روى له الجماعة. توفي سنة ٣٢هـ أو ٣٣هـ(٢).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: (٤٢٣٩) عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الحكم، به، وفيه: قال -أي شعبة-: سمعته مرة رفعه، ثم تركه. ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته (٥٨١).

وأخرجه أيضًا من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة:

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٦٩-٣٧١، وتاريخ مدينة السلام، للخطيب البغدادي ١٠/ ٣٥٣، والكاشف ١/ ٤٨٥، والتقريب ٢٦٦.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى ٣/ ١٥٠-١٦١، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر ٣/ ٩٨٧-٩٩٤، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر ٤/ ١٩٨-٢٠١، والتقريب ٣٢٣.

مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته (٥٨١)، والدارمي في سننه: كتاب الصلاة، باب التسليم في الصلاة (١٣٨٦)، والنسائي في الإغراب: (١٠٧)، وأبو يعلى في مسنده: (٥٢٤٤)، وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب في التسليم (١٢٨٩) (١٢٩٠) (١٢٩١)، والبيهقي في سننه: كتاب الصلاة، باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين (٢٩٧١)، كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، به، وبلفظ: «فقال عبد الله: أنى علقها؟ قال الحكم في حديثه: إن رسول الله ﷺ كان يفعله».

وأخرجه أيضًا البزار في مسنده: (١٧٩٧) بلفظ: «فقال عبد الله: أنى علقها، كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره»، وأبو عوانة في مستخرجه: كتاب الصلاة، بيان التسليمتين عند الفراغ من التشهد (٢٠٥٣) بلفظ: «فقال عبد الله بن مسعود: أنى علقها كان رسول الله ﷺ يسلم تسليمتين»، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، به.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه: كتاب الصلاة، بيان التسليمتين عند الفراغ من التشهد (٢٠٥٤) عن يزيد بن زريع، عن شعبة، عن الحكم، به، مرفوعًا.

توضيح:

روى أبو داود هذا الحديث موقوفًا، فذكر أبو بشر من خلال زيادته التي فيها انقطاع أن غير شيخه يروي الحديث مرفوعًا، وهو الصواب، قال الدارقطني: "رواه شعبة، واختلف عنه أيضًا، فرفعه: يحيى القطان، وعيسى بن يونس(١)، عن شعبة. ووقفه: ابن المبارك، وغندر، عن شعبة...والقول قول يحيى القطان"(٢).

الحديث الثالث:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن رجلٍ من بني عامر، قال: «رأيت أبا ذَرّ في مسجد قُباء يصلي وعليه بُرْد قَطَرِي، فسلمت عليه، فلم يرد عليَّ، فلما قضى صلاته رد عليَّ، قلت: أنت أبو ذر؟ قال: نعم. قال: اجْتَوَيْتُ المدينة، فأمر لي رسول الله ﷺ بذَوْدٍ، وأمرني أن أشرب من ألبانها وأبوالها -ثم سكت أيوب عند أبوالها- ورأيت رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه في ظل المسجد، فلما رآني قال: يا أبا ذر. قلت: هلكتُ يا رسول الله. قال: وما أهلكك؟ -أو قال: وما ذاك؟- قلت: يا رسول الله، إني أَعْزُبُ عن الماء فتصيبني الجنابة، أفأصلي بغير وضوء -أو قال: بغير طهور؟- فدعا لي بماء، فجاءت جارية حبشية بِعُسٍّ فيه ماء يتخضخض،

(١) لم أقف على من خرّج حديثه.

(٢) العلل ٥/ ٣٤٠.

ما هو بملآن، فاسترتُ بالبعير، واغتسلت. قال: وقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا ذر، إن الصَّعِيد الطيب كافيك وإن لم تجد الماء عشر سنين، فإذا وجدتَ الماء فأَمِسَّه جلدك»(١).

قال أبو بشر: "وحدثنا أبو حفص، ثنا يزيد بن زُرَيع، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلَابة، عن عمرو بن بُجْدان، قال: سمعت أبا ذر"(٢).

التراجم:

أبو حفص: هو عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص الباهلي، البصري، الصيرفي. الثقة، الحافظ. سمع من: يزيد بن زريع، ويحيى القطان، وجماعة، وروى عنه: الجماعة، وابن أبي حاتم، وخلق. توفي سنة ٢٤٩هـ(٣).

يزيد بن زُرَيْع: هو يزيد بن زُرَيْع، أبو معاوية البصري. الثقة، الثبت، ريحانة البصرة. سمع من: أيوب السختياني، وخالد الحذاء، وغيرهما، وروى عنه: عبدالله بن المبارك، وخليفة بن خياط، وغيرهما. روى له الجماعة. توفي سنة ١٨٢ هـ(٤).

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده: (٤٨٦).

(٢) المسند ١/ ٣٨٩.

(٣) ينظر: الكنى والأسماء، لمسلم ١/ ٢١١، والجرح والتعديل ٦/ ٢٤٩، وتهذيب الكمال ٢٢/ ١٦٢-١٦٥، والتقريب ٤٢٤.

(٤) ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/ ٢٣٧، والطبقات، لخليفة بن خياط ٣٨٧، والتاريخ الكبير، للبخاري ٨/ ٣٣٥، والتقريب ٦٠١.

خالد الحَذَّاء: هو خالد بن مِهْران، أبو المَنازِل البصري، الحَذَّاء. الإمام، الحافظ، الثقة، مع إرسالٍ فيه(١). سمع من: أبي قلابة، وابن سيرين، وغيرهما، وروى عنه: شعبة، وسفيان الثوري، وغيرهما. روى له الجماعة. توفي سنة ١٤١هـ(٢).

أبو قِلَابة: هو عبد الله بن زيد بن عمرو -أو عامر-، أبو قلابة الجرمي الأزدي، البصري. التابعي، الثقة، أحد الأئمة الأعلام، كثير الإرسال(٣). سمع من: أنس بن مالك، وعمرو بن بجدان، وغيرهما، وروى عنه: ثابت البناني، وحميد الطويل، وغيرهما. أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٠٤هـ أو ١٠٥هـ(٤).

عمرو بن بُجْدان: هو عمرو بن بُجْدان، العامري، البصري. التابعي. روى عن: أبي ذر، وأبي زيد الأنصاري، وروى عنه: أبو قلابة، ولم يرو عنه غيره. وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. وجهَّله أحمد بن

---

(١) عدَّه ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ٢٠.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٥٢-٣٥٣، ومشاهير علماء الأمصار، لابن حبان ٢٤١، والكاشف ١/ ٣٦٩، والتقريب ١٩١.

(٣) ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين، تعريف أهل التقديس ٢١.

(٤) ينظر: التاريخ الكبير ٥/ ٩٢، والثقات، للعجلي ٢/ ٣٠، وتهذيب الكمال ١٤/ ٥٤٢-٥٤٨، والتقريب ٣٠٤.

حنبل، وابن القطان، وقال الذهبي: "وقد وثق عمرو مع جهالته"(١)، وقال ابن حجر: "لا يعرف حاله"(٢)، روى له الأربعة(٣).

أبو ذر: هو جندب بن جنادة بن سفيان، أبو ذر الغفاري. الصحابي المشهور، الزاهد، الصادق اللهجة. كان من السابقين في الإسلام، ومن أوعية العلم، المبرزين في الزهد، والورع، والقول بالحق. روى له الجماعة. توفي سنة ٣٢هـ(٤).

التخريج:

أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل: ٢/ ٩٤٩ من طريق يونس بن حبيب، عن أبي حفص، به.

وأخرجه من طريق يزيد بن زريع:

البزار في مسنده: (٣٩٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه: كتاب الزكاة، باب الرخصة في تأخير الإمام قسم الصدقة بعد أخذه إياها (٢٢٩٢)، وابن حبان في صحيحه: كتاب الطهارة، باب التيمم (١٣١٢)، والدارقطني في سننه: كتاب الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٤٧.

(٢) التقريب ٤١٩.

(٣) ينظر: الثقات للعجلي ٢/ ١٧٢، والثقات، لابن حبان ٥/ ١٧١-١٧٢، وتهذيب الكمال ٢١/ ٥٤٩، والكاشف ٢/ ٧٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ٧.

(٤) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم ٢/ ٥٥٧-٥٧٧، ، والاستيعاب ١/ ٢٥٢-٢٥٦، والإصابة ٧/ ١٠٥-١٠٩، والتقريب ٦٣٨.

الماء سنين كثيرة (٧٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة، باب غسل الجنب ووضوء المحدث إذا وجد الماء بعد التيمم (١٠٥١)، كلهم عن يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، مختصرًا.

وأخرجه من طريق خالد الحذاء:

أبو داود في سننه: كتاب الطهارة، باب الجنب يتيمم (٣٣٢)، والترمذي في جامعه: أبواب الطهارة، باب التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (١٢٤)، وقال: "وهذا حديث حسن صحيح"(١)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب الطهارة، باب الرجل يعزب عن الماء (٩١٣)، وأحمد في مسنده: (٢١٥٦٨)، وابن حبان في صحيحه: كتاب الطهارة، باب التيمم (١٣١١)، والحاكم في مستدركه: كتاب الطهارة، (٦٢٧)، وقال: هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه، إذ لم نجد لعمرو بن بجدان راويًا غير أبي قلابة الجرمي، وهذا مما شرطت فيه، وثبت أنهما قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين"، ووافقه الذهبي، والبيهقي (من طريق أبي عبد الله الحاكم) في السنن الصغير: جماع أبواب الطهارة، باب التيمم (٢٤٥)، وفي السنن الكبرى: كتاب الطهارة، باب منع التطهير بما

(١) وقد ضعَّف ابن القطان هذا الحديث، فقال: "هو حديث ضعيف لا شك فيه"، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٣/ ٣٢٨، وينظر للجواب عليه: نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي ١/ ١٤٨-١٤٩، والبدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن ٢/ ٦٥٤-٦٥٧.

عدا الماء من المائعات (١٥) وفي باب غسل الجنب ووضوء المحدث إذا وجد الماء بعد التيمم (١٠٥٠)، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ٢/ ٩٤٥، كلهم من طرق عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به[١].

توضيح:

روى أبو داود الطيالسي هذا الحديث من طريق أيوب السختياني، وفيه راوٍ مبهم، وقد أفادت زيادة أبو بشر -التي أخرجها من طريق خالد الحذاء- اسم ذلك الراوي المبهم وهو عمرو بن بُجدان. ورجح الدارقطني الرواية الثانية، فقال بعد إيراده للاختلاف الواقع في هذا الحديث: "والقول قول خالد الحذاء"[٢].

الحديث الرابع:

حدثنا أبو داود قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا عمار بن أبي عمار، قال: سمعت ابن عباس، يقول: «أتى عليَّ زمانٌ وأنا أقول: أطفال

(١) وأخرجه أحمد في مسنده: (٢١٣٧١، وابن الأعرابي في معجمه: (٧١٤) وفيه: "عن أيوب السختياني وخالد الحذاء، عن أبي قلابة، كلاهما ذكره: خالد عن عمرو بن يجدان، وأيوب، عن رجل، عن أبي ذر"، وأخرجه ابن حبان في صحيحه: (١٣١٣)، والدارقطني في سننه: (٧٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى: (١٠٢١)، وفيه: "أيوب السختياني، وخالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر"، وقال الدارقطني: "وأحسبه حمل (يعني: مخلد بن يزيد) حديث أيوب على حديث خالد، لأن أيوب يرويه عن أبي قلابة، عن رجل لم يسمه، عن أبي ذر"، العلل ٦/ ٢٥٣.

(٢) العلل ٦/ ٢٥٤.

المسلمين مع المسلمين، وأطفال المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان، عن فلان، فلقيتُ الذي حدثني عنه، فحدثني أن رسول الله ﷺ سئل عنهم، فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين»(١).

حدثنا يونس قال: "وحدثني موسى بن عبد الرحمن، عن رَوْح، عن حماد، عن عمار، عن ابن عباس قال: حدثني أُبَيّ عن النبي ﷺ بمثله"(٢).

التراجم:

موسى بن عبد الرحمن: هو موسى بن عبد الرحمن بن مهدي، البصري. روى عن: يحيى القطان، وروح بن عبادة، وغيرهما. وقال أبو نعيم الأصبهاني: "قدم أصبهان، وحدث بها حديثًا كثيرًا". مات في سن الكهولة(٣).

رَوْح: هو روح بن عبادة، أبو محمد القيسي، البصري. الثقة، الفاضل، المصنف، كثير الحديث. سمع من: شعبة، وحماد بن سلمة، وجماعة، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، وآخرون.

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (٥٣٩).

(٢) المسند ١/ ٤٣٤-٤٣٥.

(٣) ينظر: الثقات، لابن حبان ٩/ ١٥٩، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي ٨/ ٥٠-٥١، وطبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ الأصبهاني ٢/ ١٦٩-١٧٠، والإرشاد، للخليلي ٢/ ٥١٠.

أخرج له الجماعة. توفي سنة ٢٠٥هـ أو ٢٠٧هـ[١].

حماد: هو حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة الربعي مولاهم، البصري. الإمام، الثقة، العابد. سمع من: ثابت البناني، وعمار بن أبي عمار، وخلق، وروى عنه: سفيان الثوري، ويحيى القطان، وجماعة. أخرج له مسلم، والأربعة. توفي سنة ١٦٧هـ[٢].

عمار: هو عمار بن أبي عمار، أبو عمر الهاشمي مولاهم، المكي. سمع من: أبي هريرة، وابن عباس، وغيرهما، وروى عنه: عطاء بن أبي رباح، ويونس بن عبيد، وغيرهما. أخرج له مسلم، والأربعة. قال الذهبي فيه: "وثقوه"، وقال ابن حجر: "صدوق، ربما أخطأ". توفي بعد ١٢٠هـ[٣].

ابن عباس: هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، القرشي. أبو العباس الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ. الصحابي الجليل، البحر، حبر الأمة، ترجمان القرآن، الفقيه، من مكثري الصحابة. أخرج له

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٣/ ٣٠٩، والثقات، للعجلي ١/ ٣٦٥، وتاريخ بغداد ٩/ ٣٨٥، والتقريب ٢١١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٤٠١٤٢، ورجال صحيح مسلم ١/ ١٥٧-١٥٨، وتهذيب الكمال ٧/ ٢٥٣-٢٦٩، والتقريب ١٧٨.

(٣) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٧/ ٢٦، والكنى والأسماء، لمسلم ١/ ٥٦٤، والكاشف ٢/ ٥١، والتقريب ٤٠٨.

الجماعة. توفي سنة ٦٨ه[١].

أُبَيّ: هو أبي بن كعب بن قيس، أبو المنذر وأبو الطفيل الأنصاري، الخزرجي، المدني. الصحابي الجليل، سيد القراء، الفقيه، أحد الستة الذين انتهى إليهم القضاء من الصحابة. وشهد بدرًا والمشاهد كلها. أخرج له الجماعة. قيل: توفي سنة ١٩ه، وقيل: ٣٢ه[٢].

التخريج:

لم أجد من خرَّج من حديث أبيَّ بن كعب رضي الله عنه، وقد ذكر برهان الدين الأبناسي أن الخطيب البغدادي روى الحديث عن عبد الله بن عباس عن صاحب لأبيّ بن كعب[٣].

توضيح:

أوضحت زيادة أبي بشر الصحابي المبهم في الحديث، وهو أبيُّ بن كعب رضي الله عنه، قال ابن حجر: "هذا المبهم سماه روح بن عبادة،

(١) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم ٣/ ١٦٩٩-١٧٠٧، والاستيعاب ٣/ ٩٣٣-٩٣٩، والإصابة ٤/ ١٢١-١٣١، والتقريب ٣٠٩.

(٢) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم ١/ ٢١٤-٢١٩، والاستيعاب ١/ ٦٥-٧٠، وأسد الغابة ١/ ٦١-٦٣، والتقريب ٩٦.

(٣) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ١/ ١٥٤، ولم أجد الحديث في المطبوع من كتب الخطيب ذات الشأن. وكذا ذكر ابن حجر الحديث عن صاحب لأبي بن كعب، عن ابن عباس، نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين ٦٦.

عن حماد: أُبيّ بن كعب، كذا في زيادة مسند أبي داود الطيالسي"[1].

الحديث الخامس:

حدثنا أبو داود قال: حدثنا أبو الأشهب، عن عمر بن عُبيد التميمي العَبْشمي، عن ثوبان مولى النبي ﷺ قال: «يوشِك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى القوم إلى قَصْعَتهم. قال: قيل: من قلة؟ قال: لا، ولكنه غثاء كغثاء السيل، يُجْعل الوَهَن في قلوبكم، ويُنزع الرعب من قلوب عدوكم؛ لحبكم الدنيا وكراهيتكم الموت»[2].

قال يونس: "وروي هذا الحديث عن ابن فضالة، عن مرزوق أبي عبد الله، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ "[3].

التراجم:

ابن فضالة: هو مبارك بن فَضَالة بن أبي أمية، أبو فضالة العدوي مولاهم، البصري. روى عن: الحسن البصري، ومرزوق أبي عبد الله، وغيرهما، وروى عنه: عبد الله بن المبارك، والفضل بن دكين، وغيرهما. قال ابن حجر فيه: "صدوق يدلس ويسوي". توفي سنة ١٦٦هـ[4].

---

(١) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، ١٦/ ٥١٦.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (١٠٨٥).

(٣) المسند ٢/ ٣٣٣.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٣٨-٣٣٩، وتهذيب الكمال ٢٧/ ١٨٠-١٩٠، والكاشف ٢/ ٢٣٨، والتقريب ٥١٩.

مرزوق: هو مرزوق، أبو عبد الله، الشامي الحمصي. روى عن: أبي أسماء الرحبى، وشهر بن حوشب، وغيرهما، وروى عنه: خليد بن حسان، وصالح المري، وغيرهما. قال ابن حجر فيه: "لا بأس به"(١).

أبو أسماء: هو عمرو بن مرثد، أبو أسماء الدمشقي الرحبي. التابعي، الثقة. سمع من: ثوبان مولى النبي ﷺ، وشداد بن أوس النجاري، وروى عنه: أبو قلابة الجرمي، وشراحبيل بن أدة الصنعاني. أخرج له مسلم والأربعة. توفي في خلافة عبد الملك(٢).

ثوبان: هو ثوبان بن بجدد، أبو عبد الله مولى رسول الله ﷺ، اليمني. الصحاب الجليل، لازم رسول الله ﷺ في السفر والحضر. أخرج له مسلم والأربعة. توفي سنة ٥٤ه(٣).

التخريج:

أخرجه أحمد في مسنده: (٢٢٣٩٧)، وابن أبي الدنيا في العقوبات: (٥)، وابن السماك في جزءٍ له(٤): (٥١)، والطبراني في المعجم الكبير:

---

(١) ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/ ٤٣١، والتاريخ الكبير، للبخاري ٧/ ٣٨٢، والجرح والتعديل ٨/ ٢٦٥، والتقريب ٥٢٥.

(٢) ينظر: الثقات، للعجلي ٢/ ٣٨٢، والثقات، لابن حبان ٥/ ١٧٩، وفتح الباب في الكنى والألقاب، لابن منده ٨١، والتقريب ٤٢٦.

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ٥٠١-٥٠٤، والاستيعاب ١/ ٢١٨، وأسد الغابة ١/ ٢٩٦-٢٩٧، والتقريب ١٣٤.

(٤) مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية.

(١٤٥٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء: ١/ ١٨٢، كلهم من طرق عن ابن فضالة، به.

الحكم على الحديث:

قال الألباني: "وهذا سند جيد، رجاله ثقات، والمبارك إنما يخشى منه التدليس، أما وقد صرح بالتحديث فلا ضير منه..."(١).

توضيح:

روى الطيالسي هذا الحديث مرسلًا، وأوضحت زيادة تلميذه أبي بشر اتصال الحديث من طريق ابن فضالة. وزيادة أبي بشر جاءت بصيغة فيها انقطاع.

الحديث السادس:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن سِمَاك بن حرب، قال: سمعت علقمة بن وائل الحضرمي، يحدث «أن سويد بن طارق سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لنا أعنابًا نعتصرها. فذكر الخمر، فنهاه، فقال: إنها دواء. فقال رسول الله ﷺ: بل هي داء»(٢).

قال أبو بشر: "ليس في كتابي هذا: عن أبيه". وقال أبو مسعود: "عن أبيه"(٣).

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ٢/ ٦٤٧-٦٤٨.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (١١١١).

(٣) المسند ٢/ ٣٥٧.

التراجم:

أبيه: هو وائل بن حُجْر بن سعد، أبو هنيدة الكندي، الحضرمي. الصحابي الجليل، سيد أقيال اليمن، وأحد الأشراف. حدث عنه: ابناه: علقمة وعبد الجبار، وآخرون. توفي في خلافة معاوية. روى له مسلم، والأربعة(١).

التخريج:

بيّن أبو بشر أنه لايوجد فيما كتبه عن أبي داود في هذه الرواية كلمة "عن أبيه" بعد علقمة بن وائل، لكنه بين أن قرينه أبا مسعود أحمد بن الفرات روى الحديث و فيه: "عن أبيه"، وقد أخرج زيادة أبي مسعود أحمد بن الفرات، وهو قرين أبي بشر، وتلميذ أبي داود الطيالسي:

أبو نعيم الأصفهاني في الطب النبوي: (٥٤)، عن عبد الله بن جعفر، عن أبي مسعود، عن أبي عامر العقدي، عن شعبة، عَن سماك بن حرب، عَن علقمة بن وائل، عَن أبيه، به.

وأخرجه الترمذي في جامعه (من طريق المصنف): أبواب الطب، باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر (٢٠٤٦)، وفيه: "علقمة بن وائل، عن أبيه، أنه شهد النبي ﷺ، وسأله سويد بن طارق، أو طارق بن سويد"، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٥/ ٢٧١١-٢٧١٣، وأسد الغابة ٤/ ٦٥٩-٦٦٠، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥٧٢-٥٧٤، والتقريب ٥٨٠.

وأخرجه أيضًا بإثبات وائل بن حُجر:

مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر (١٩٨٤)، وأبو داود في سننه: كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة (٣٨٧٣)، وعبد الرزاق في مصنفه: كتاب الأشربة، باب التداوي بالخمر (١٧١٠٠) (١٧١٠١)، وابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الطب، باب في الخمر يتداوى به والسكر (٢٣٤٩١)، وأحمد في مسنده: (١٨٧٨٨) (١٨٨٥٩) (١٨٨٦٢) (٢٧٢٣٨)، والدارمي في سننه: كتاب الأشربة، باب ليس في الخمر شفاء (٢١٤٠)، والبزار في مسنده: (٤٤٧٣)، وأبو عوانة في مستخرجه: كتاب تحريم الخمر، بيان النهي عن اتخاذ الخمر خلا (٧٩٧٩) (٧٩٨٠)[1] (٧٩٨١) (٧٩٨٢)، وابن حبان في صحيحه: كتاب الطهارة، باب النجاسة وتطهيرها (١٣٩٠)، وفي كتاب الطب، ذكر الزجر عن تدواي المرء بما لا يحل استعماله من الأشياء كلها (٦٠٦٥)، والطبراني في المعجم الكبير: (١٨)، والدارقطني في سننه: كتاب الأشربة وغيرها، باب اتخاذ الخل من الخمر (٤٧٠٣)، والبيهقي في السنن الصغير: كتاب الصيد والذبائح، باب ما يحل من الأدوية النجسة عند

(١) أخرج أبو عوانة الحديث في هذا الموضع عن يونس بن حبيب وعمار، عن أبي داود، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن سويد بن طارق، سأل النبي ﷺ. فيبدو أن أبا بشر كان يحدث عن أبي داود من حفظه بإثبات أبيه، وأما في كتابه بإسقاط أبيه.

الضرورة (٣١٢٥)، وفي السنن الكبرى: كتاب الضحايا، باب النهي عن التداوي بالمسكر (١٩٦٧٦)، كلهم من طرق عن سماك، عن علقمة، عن أبيه وائل، به.

توضيح:

بيَّن أبو بشر أن كلمة (أبيه) ليست في كتابه عن أبي داود، لكنها موجودة في رواية أبي مسعود التي أثبتت وائل بن حُجر بين علقمة وطارق.

الحديث السابع:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: حدثنا الزبير بن خِرِّيت الأزدي، قال: حدثني نُعيم بن أبي هند الأشجعي، قال: «رُئي النبي ﷺ يمسح خد فرس، فقيل له في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل عاتبني في الفرس»(١).

قال أبو بشر: "أنبأنا أحمد بن الفرات، عن مسلم بن إبراهيم، عن سعيد بن زيد، عن الزبير بن خريت، عن نُعيم بن أبي هند، عن عروة"(٢).

التراجم:

أحمد بن الفرات: هو أحمد بن الفرات بن خالد أبو مسعود الضبي،

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (١١٥٥).

(٢) المسند ٢/ ٣٨٦.

الرازي، ثم الأصبهاني. الإمام، الثقة، الحافظ الكبير. سمع من: أبي داود الطيالسي، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وغيرهما، وروى عنه: أبو داود السجستاني، وابن أبي عاصم، وغيرهما. توفي سنة ٢٥٨هـ(١).

مسلم بن إبراهيم: هو مسلم بن إبراهيم، أبو عمرو الأزدي الفراهيدي مولاهم، البصري. الثقة، المأمون، المكثر، المتقن. سمع من: شعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، وجماعة، وروى عنه: البخاري، وأحمد بن الفرات، وآخرون. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٢٢٢هـ(٢).

سعيد بن زيد: هو سعيد بن زيد بن درهم، أبو الحسن الأزدي الجهضمي، البصري. سمع من: الزبير بن الخريت، وعبد العزيز بن صهيب، وغيرهما، وروى عنه: عارم بن الفضل، وسليمان بن حرب، وغيرهما. وثقه ابن معين، وقال عنه ابن حجر: "صدوق له أوهام". توفي سنة ١٦٧هـ(٣).

الزبير بن خِرِّيت: هو الزبير بن الخِرِّيت، البصري. الثقة. سمع من:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٦٧، وتاريخ أصبهان ١/ ١١٣-١١٤، وتهذيب الكمال ١/ ٤٢٢-٤٢٥، والتقريب ٨٣.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٧/ ٢٥٤، والثقات لابن حبان ٩/ ١٥٧، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٨٧-٤٩٢، والتقريب ٥٢٩.

(٣) ينظر: الطبقات الكبرى ٧/ ٢٨٧، وتاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/ ١٨٤، وتهذيب الكمال ١٠/ ٤٤١-٤٤٤، والتقريب ٢٣٦.

السائب بن يزيد، ونعيم بن أبي هند، وغيرهما، وروى عنه: جرير بن حازم، وسعيد بن زيد، وغيرهما. أخرج له الجماعة عدا النسائي. من الخامسة(١).

نُعيم بن أبي هند: هو نعيم بن أبي هند النعمان بن أشيم، الأشجعي، الكوفي. العالم، الثقة. سمع من: ربعي بن حراش، وسلمة بن شقيق، وغيرهما، وروى عنه: شعبة بن الحجاج، وأبان بن عبد الله البجلي، وغيرهما. توفي سنة ١١٠هـ(٢).

عروة: هو عروة بن الجعد -أو: ابن أبي الجعد- الأزدي، البارقي، الكوفي. الصحابي الجليل، قاضي الكوفة. روى عنه: الشعبي، ونعيم بن أبي هند، وغيرهما. أخرج له الجماعة(٣).

التخريج:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (٤١٤) من طريق حرمي بن حفص، عن سعيد بن زيد، عن الزبير بن حريث، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة البارقي، بلفظ: «رأيت النبي ﷺ فتل ناصية فرسه بين أصبعيه،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٨١، ورجال صحيح مسلم ١/ ٢١٢، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣١٤، والتقريب ٢١٤.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى ٦/ ٣٠٦، والتاريخ الكبير، للبخاري ٨/ ٩٦، ومشاهير علماء الأمصار، لابن حبان ٢٦٣، والتقريب ٥٦٥.

(٣) ينظر: الطبقات الكبرى ٦/ ٣٤، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ٤/ ٢١٨٣-٢١٨٦، والاستيعاب ٣/ ١٠٦٥-١٠٦٦، والتقريب ٣٨٩.

ثم قال: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»، ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة: (٥٤٧٦).

توضيح:

إسناد المصنف فيه إرسال، فأفادت زيادة أبي بشر اتصال الحديث من غير طريق شيخه أبي داود.

الحديث الثامن:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت خالدًا الحذاء، يحدث عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عياض بن حِمار المُجَاشعي، عن النبي ﷺ أنه قال: «من التقط لُقَطَة فليُشهد ذويْ عدل -أو ذا عدل- ولا يكتُم، ولا يُغَيِّب، فإن جاء صاحبها فهو أحق بها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء»(١).

قال أبو بشر: "ورأيت في موضعٍ آخر، عن أبي داود، عن شعبة، عن خالد، عن يزيد، عن عياض. وليس فيه مُطَرف"(٢).

التراجم:

شعبة: تقدمت ترجمته.

خالد: تقدمت ترجمته.

يزيد: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو العلاء العامري، البصري.

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده: (١١٧٧).

(٢) المسند ٢/ ٤٠٨.

التابعي، الثقة. سمع من: أبيه، وأخيه مطرف -ومطرف أكبر عن يزيد بعشر سنين-، وغيرهما، وروى عنه: قتادة، والجريري، وغيرهما. أخرج له الجماعة. توفي سنة ١١١هـ، أو ١١٠هـ[١].

عياض: هو عِياض بن حِمَار بن أبي حمار، المجاشعي، سكن البصرة. الصحابي الجليل، صديق رسول الله ﷺ. روى عنه: مطرف ويزيد ابنا عبد الله بن الشخير، والحسن، وغيرهم. أخرج له مسلم والأربعة. عاش إلى حدود الخمسين للهجرة[٢].

مُطَرِّف: هو مطرف بن عبد الله بن الشخير، أبو عبد الله العامري، البصري. التابعي، الثقة، العابد، الورع. سمع من: عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وغيرهما، وروى عنه: قتادة، وثابت البناني، وغيرهما. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٩٥هـ[٣].

التخريج:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (٩٩١)، وذكره ابن نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة: (٥٤٣٣) معلقًا، كلاهما من طريق أبي العلاء يزيد

(١) ينظر: الطبقات الكبرى ٧/ ١٥٥-١٥٦، والطبقات، لخليفة ٣٥٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٨/ ٣٤٥، والتقريب ٦٠٢.

(٢) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم ٤/ ٢١٦٤-٢١٦٥، والاستيعاب ٣/ ١٢٣٢-١٢٣٣، وأسد الغابة ٤/ ٢٢-٢٣، والتقريب ٤٣٧.

(٣) ينظر: الطبقات الكبرى ٧/ ١٤١-١٤٦، والثقات، للعجلي ٢/ ٢٨٢، والجرح والتعديل ٨/ ٣١٢، والتقريب ٥٣٤.

بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عياض بن حمار.

توضيح:

يبين أبو بشر في هذه الزيادة أن الحديث رواه أبو داود الطيالسي بإسنادين، وكلا الإسنادين متصل، فإن يزيد بن عبد الله يحدِّث عن أخيه مُطَرِّف، وعن عياض بن حمار رضي الله عنه(١)، فيكون الإسناد الأول من المزيد في متصل الأسانيد.

ومما يُنبه عليه أن هذا يعدُّ من صور الزيادة، فقد روى أبو بشر الحديث عن أبي داود في غير المسند. وكذلك الحديث التالي.

الحديث التاسع:

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عبد الحميد بن بَهْرام، عن شَهْر بن حَوْشب، عن شداد بن أوس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من صلى مرائيًا فقد أشرك، ومن صام مرائيًا فقد أشرك، ومن تصدق مرائيًا فقد أشرك. فقال عوف بن مالك: أفلا يعمد الله إلى ما كان له من ذلك فيقبله ويدع ما سوى ذلك؟ قال: فقال شداد: أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: أنا خير شريكٍ -أو قسيمٍ- من أشرك بي فعمله، قليله وكثيره لشريكي، وأنا منه بريءٌ»(٢).

قال أبو بشر: "ووجدت هذا الحديث في كتابٍ لأبي داود، عن عبد

(١) التاريخ الكبير، للبخاري ٨/ ٣٤٥.

(٢) أخرجه الطيالسي في مسنده: (١٢١٦).

الحميد، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن شداد، وهو الصحيح، والحديث مختصر"(١).

التراجم:

عبد الحميد: هو عبد الحميد بن بهرام، الفزاري، المدائني. الصدوق. سمع من: شهر بن حوشب، وعاصم الأحول، وروى عنه: عبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، وغيرهما. من السادسة(٢).

شهر بن حوشب: هو شهر بن حوشب، أبو سعيد -وقيل غير ذلك- الأشعري، الشامي. التابعي. سمع من: ابن عمررضي الله عنهما، وعبدالرحمن بن غنم، وغيرهما، وروى عنه: قتادة، ومعاوية بن قرة، وغيرهما. أخرج له مسلم مقرونًا، والأربعة. قال ابن حجر فيه: "صدوق كثير الإرسال والأوهام"، توفي سنة ١١٢ه(٣).

عبد الرحمن بن غَنْم: هو عبد الرحمن بن غَنْم، الأشعري، سكن الشام. الفقيه، الثقة، مختلفٌ في صحبته. سمع من: شداد بن أوس، وعبادة بن الصامت رضي الله عنهما، وغيرهما، وروى عنه: رجاء بن

(١) المسند ٢/ ٤٤٤.

(٢) ينظر: مشاهير علماء الأمصار ٢٧٦، وتاريخ بغداد ١٢/ ٣٣٢، والكاشف ١/ ٦١٤، والتقريب ٣٣٣.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٨٢-٣٨٣، والمجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان ١/ ٣٦١-٣٦٢، وتهذيب الكمال ١٢/ ٥٧٨-٥٨٩، والتقريب ٢٦٩.

حيوة، ومكحول الشامي، وغيرهما. أخرج له الأربعة. توفي سنة ٧٨ه[١].

شداد: هو شداد بن أوس بن ثابت، أبو يعلي الأنصاري، الخزرجي، نزيل الشام، وهو ابن أخ حسان بن ثابت رضي الله عنه. الصحابي الجليل، العالم، الحليم. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٥٨ه، وقيل غير ذلك[٢].

التخريج:

أخرجه أحمد في مسنده: (١٧١٤٠)، والبزار في مسنده: (٣٤٨٢)، وقال: "وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم يرويه إلا شداد بن أوس، ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق الذي ذكرناه"، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (٧١٣٩)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: ٥/ ٦٣، والحاكم في مستدركه: كتاب الرقاق: (٧٩٣٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء: ١/ ٢٦٨-٢٦٩، وابن عساكر في تاريخ دمشق: ٧٣/ ١٥١-١٥٢، كلهم من طرق عن عبد الحميد، عن شَهْر، عن عبد الرحمن، عن شداد، مختصرًا، عدا أحمد، وأبا نعيم، وابن عساكر فإنهم رووه مطولًا.

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٥/ ٢٤٧-٢٤٨، الثقات لابن حبان ٥/ ٧٨، وتهذيب الكمال ١٧/ ٣٣٩-٣٤٣، والتقريب ٣٤٨.

(٢) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم ٣/ ١٤٥٩-١٤٦١، والاستيعاب ٢/ ٦٩٤-٦٩٥، وأسد الغابة ٢/ ٣٥٥، والتقريب ٢٦٤.

الحكم على الحديث:

قال الهيتمي: "فيه شهر بن حوشب، وضعفه أحمد وغيره، وضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات"(١).

وقال ابن عدي -بعد تخريجه للحديث-: "ولشهر بن حوشب هذا غير ما ذكرت من الحديث، ويروي عنه: عبد الحميد بن بهرام أحاديث غيرها، وعامة ما يرويه هو وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه، وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به"(٢).

توضيح:

بيَّن أبو بشر هنا أمرين: الأول: وهم شيخه الطيالسي في إسناد هذا الحديث في كتابه المسند، حيث إنه قال فيه: شهر، عن شداد، وأن الصواب هو ما ذكره في كتابٍ آخر له: عن شهر، عن عبد الرحمن بن غنم، عن شداد.

الثاني: أن هذا الحديث مختصر، وقد مر في التخريج من أخرجه بطوله.

الحديث العاشر:

حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفرائد ١٠/ ٢٢١.

(٢) الكامل ٥/ ٦٣-٦٤.

عبد الله بن السائب، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذنَّ أحدُكم متاع صاحبه لاعبًا جادًّا، وإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه، فليردها عليه»(١).

قال أبو بشر: "هكذا هو في كتابي عن أبي داود، والناس يقولون: عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه، عن جده"(٢).

التراجم:

ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، أبو الحارث القرشي العامري، المدني. الإمام، الفقيه، الثقة، العابد، المجاهر بالحق. سمع من: نافع، والزهري، وغيرهما، وروى عنه: ابن المبارك، ومعن بن عيسى، وغيرهما. أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٥٨هـ، وقيل: ١٥٩هـ(٣).

عبد الله بن السائب: هو عبد الله بن السائب بن يزيد، أبو محمد الكندي، المدني. الثقة. روى عن: أبيه، وروى عنه: ابن أبي ذئب(٤).

أبيه: هو السائب بن يزيد بن سعيد، الكندي. المعروف بابن أخت

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده: (١٣٩٨).

(٢) المسند ٢/ ٦٣٥.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٣١٣-٣١٤، والثقات، لابن حبان ٧/ ٣٩٠-٣٩١، ورجال صحيح البخاري، للكلاباذي ٢/ ٦٦٢-٦٦٣، والتقريب ٤٩٣.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٦٥، وتهذيب الكمال ١٤/ ٥٥٥-٥٥٦، والكاشف ١/ ٥٥٦، والتقريب ٣٠٤.

النمر. صحابي صغير، اختلف في نسبته. روى عن: النبي ﷺ، وعن أبيه، وآخرين، وروى عنه: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وغيرهما. ولاه عمر سوق المدينة. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٩١ه، وقيل غير ذلك. وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة(١).

جده: هو يزيد بن سعيد بن ثمامة، أبو السائب الأزدي. الصحابي، القاضي. شهد الفتح. روى عنه: ابنه السائب بن يزيد(٢).

التخريج:

أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح (٥٠٠٣)، والترمذي في جامعه: أبواب الفتن، باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلمًا (٢١٦٠)، وقال: " وهذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب"، وأخرجه أحمد في مسنده: (١٧٩٤٠) (١٧٩٤١) (١٧٩٤٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده: (٤٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد: باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح (٢٤١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار: (١٦٢٤)، وفي شرح معاني الآثار: (٦٦٤٣)، والطبراني في المعجم الكبير: (٦٦٤١)، والحاكم في مستدركه: كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم،

(١) ينظر: الاستيعاب ٢/ ٥٧٦-٥٧٧، وأسد الغابة ٢/ ١٦٩-١٧٠، والإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٢٢-٢٣، والتقريب ٢٢٨.

(٢) ينظر: الاستيعاب ٤/ ١٥٧٦، وأسد الغابة ٤/ ٧١٣، والتقريب ٦٠١.

(٦٦٨٦)، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الغصب، باب من غصب لوحًا فأدخله في سفينة أو بنى عليه جدارًا (١١٥٤٤)، كلهم من طرق عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه، عن جده.

توضيح:

أبانت زيادة أبي بشر عن وجود انقطاع في إسناد شيخه، فقد أسقط السائبَ بن يزيد بين عبد الله وجدِّه، فأتى أبو بشر بالإسناد المتصل.

الحديث الحادي عشر:

حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا همام، عن عامر الأحول، عن مكحول، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه، قال: «علمني رسول الله ﷺ الأذان تسعة عشر حرفًا»(١).

قال أبو بشر: "وذكروا أنه عن مكحول، عن ابن محيريز، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه"(٢).

التراجم:

مكحول: هو مكحول، أبو عبد الله الشامي. العالم، الفقيه، الثقة، مع كثرة الإرسال. سمع من: واثلة بن الأسقع، وعبد الله بن محيريز، وجماعة، وروى عنه: الزهري، وعامر الأحول، وعدة. أخرج له

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده: (١٤٥١).

(٢) المسند ٢/ ٦٩٢.

الجماعة عدا البخاري. توفي سنة بضع عشرة ومئة(١).

ابن محيريز: هو عبد الله بن مُحَيْريز بن جنادة، أبو محيريز القرشي الجُمَحي، ثم المقدسي. الثقة، العابد. سمع من: أبي محذورة، وأبي سعيد الخدري، وغيرهما، وروى عنه: الزهري، وعبد الملك بن أبي محذورة، وغيرهما. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٩٩ه، وقيل: ٩٨ه(٢).

ابن أبي محذورة: هو عبد الملك بن أبي محذورة، القرشي الجُمحي، المكي. روى عن: أبيه أبي محذورة، وابن محيريز، عن أبي محذورة، وروى عنه: ابنه محمد، ونافع بن عمر الجمحي، وغيرهما. قال الذهبي فيه: ثقة"، وقال ابن حجر: "مقبول، من الثالثة"(٣).

أبيه: هو سمرة بن مِعْيَر -وقيل في اسمه واسم أبيه غير ذلك-، أبو محذورة الجُمحي، المكي. الصحابي المشهور، مؤذن النبي ﷺ. أخرج له مسلم، والأربعة. توفي سنة ٥٩ه(٤).

---

(١) ينظر: الثقات، للعجلي ٢/ ٢٩٥، وتاريخ ابن يونس المصرى ٢/ ٢٣٦-٢٣٧، وتهذيب الكمال ٢٨/ ٤٦٤-٤٧٥، والتقريب ٥٤٥.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ٥/ ١٩٣، والكنى والأسماء، لمسلم ٢/ ٨٣٣، وتاريخ دمشق، لابن عساكر ٣٣/ ٦-٢٥، والتقريب ٣٢٢.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٥١، والثقات، لابن حبان ٥/ ١١٧، وتهذيب الكمال ١٨/ ٣٩٧-٣٩٨، والكاشف ١/ ٦٦٨، والتقريب ٣٦٤.

(٤) ينظر: معرفة الصحابة ٣/ ١٤١١-١٤١٢، والاستيعاب ١/ ١٢١، والإصابة ٧/ ٣٠٢-٣٠٣، والتقريب ٦٧١.

التخريج:

لم أجد من أخرج الحديث بالإسناد الذي ذكره أبو بشر، فلعله وهم فيه أيضًا، أو قد يكون من خطأ النساخ، والإسناد الصواب هو: عن مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، لا سيما وأن ابن محيريز لا يروي عن عبد الملك بن أبي محذورة، وإنما ابن أبي محذورة هو الذي يروي عن ابن محيريز كما سبق في ترجمتهما. وقال الألباني: "وهذا من أوهام الطيالسي رحمه الله؛ فليس هو من رواية ابن أبي محذورة، عن أبيه، بل هو من رواية ابن محيريز، عن أبي محذورة؛ سمعه منه...نعم، قد رواه ابن أبي محذورة، عن أبيه...لكن ليس هو من حديث همام، عن مكحول، عنه، فلعله اختلط عليه أحدهما بالآخر، والله أعلم"(١).

وأخرج الحديث بالإسناد الصحيح:

أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب صفة الأذان (٣٧٩)، وأبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب كيف الأذان (٥٠٢)، والترمذي في جامعه: أبواب الصلاة، باب ما جاء في الترجيع في الأذان (١٩٢)، وقال: " هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي في سننه: كتاب الأذان، باب كم الأذان من كلمة (٦٣٠)، وفي باب كيف الأذان (٦٣١)، وابن ماجه في سننه: كتاب الأذان والسنة فيه، باب الترجيع في الأذان (٧٠٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الأذان والإقامة، باب ما جاء في الأذان

(١) صحيح سنن أبي داود ٢/ ٤١٨.